

حكم تأخير الزكاة | فتاوى عامة | د. سامي بن صالح الواكد

سامي بن صالح الواكد

سائلة تسأل تقول عندها ذهب تزكيه في شعبان كل عام وهذا العام اخرته يعني اخرت زكاته ونسيت عقدا كانت قد لبسته لم تزنها مع الذهب فماذا تصنع الان الجواب الحمد لله - [00:00:00](#)

تزكي جميع الذهب الان الذي عندها العقد والذهب وتنظركم وزن الذهب وتسأل الصائغ تقول الذهب المستعمل العيار الفلاني ووزنه كذا وكذا من الغرامات اريد ان ابيعه عليكم بكم يشتري - [00:00:20](#)

فإن قال يشتري بالمبلغ الفلاني عشرة الاف او عشرين الف او ما اشبه ذلك فانها تقسم المبلغ على اربعين والناتج هو الزكاة ترى لو افترضنا ان قيمته عند الصاغة اعني هذا الذهب المستعمل كله - [00:00:46](#)

عشرين الفا فانها تقسمها على اربعين سيكون الناتج خمس مئة يعني خمس مئة ريال هي الزكاة. الناتج خمس مئة ريال هي الزكاة. وينبغي لها ان تحفظ وزنه ان تحفظ الوزن كم وزن الذهب - [00:01:06](#)

حتى كل عام تسألهם فقط عن القيمة واما الوزن فيكون محفوظا عندها الا ان زاد او نقص فانها تحصي ذلك وتحصره وتكتبه حتى تؤدي الزكاة على وجه اليقين والله اعلم - [00:01:23](#)